



## الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

# الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية ، قوانين ، أوامر ومراسيم  
قرارات ، مقررات ، مناشير ، إعلانات وبلاغات

<p>الإدارة والتحرير</p> <p>الكتابة العامة للحكومة</p> <p>الطبوع والاشتراكات</p> <p>إدارة المطبعة الرسمية</p> <p>7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك - الجزائر</p> <p>الهاتف : 15 • 18 • 66 الى 17 ح ج ب 50 - 3200</p>	خارج الجزائر		داخل الجزائر		<p>النسخة الأصلية</p> <p>النسخة الأصلية</p> <p>وترجمتها</p>
	سنة	6 اشهر	سنة	6 اشهر	
	35 د ج	20 د ج	24 د ج	14 د ج	
	50 د ج	30 د ج	40 د ج	24 د ج	
<p>كما فيها نفقات الارسال</p>					

ثمن النسخة الأصلية : 25 د ج و ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 0,50 د ج - ثمن العدد للسنتين السابقة ( 1962 - 1969 ) : 0,35 د ج  
 وتسلم الفهارس مجاناً للمشتركين • المطلوب منهم إرسال لفائف الورق الأخيرة عند تجديد اشتراكاتهم والإعلام بطلابهم • يؤدي عن تغيير العنوان  
 0,30 د ج - ثمن النشر على أساس 3 د ج للسطر •

## فهرس

— مقرر مؤرخ في 10 صفر عام 1391 الموافق 6 أبريل سنة 1971 يتضمن إلغاء تسجيل في مخطط النقل العمومي للمسافرين عبر الطرق • 535

### وزارة الشؤون الخارجية

— مرسوم مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 أبريل سنة 1971 يتضمن إنهاء مهام سفيرين فوق العادة ومفوضين للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية • 535

### وزارة الداخلية

— قراران وزاريان مشتركان مؤرخان في 28 ذي الحجة عام 1390 و 18 صفر عام 1391 الموافق 24 فبراير و 14 أبريل سنة 1971 يتضمنان تعيين رئيسي مكتب • 536

### مراسيم ، قرارات ، مقررات

### وزارة الدولة المكلفة بالنقل

— مرسوم مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 أبريل سنة 1971 يتضمن إنهاء مهام نائب مدير • 535

— مرسوم مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 أبريل سنة 1971 يتضمن تعيين المدير العام للمؤسسة الوطنية للاستغلال الخاص بالأرصاء الجوية والطيران • 535

— قرارات مؤرخة في 11 صفر عام 1391 الموافق 7 أبريل سنة 1971 تتضمن عزل موظفين • 535

بيع التبغ المعدة من قبل لجنة إعادة الترتيب لدوائر ولاية  
قسنطينة . 538

### وزارة العمل والشؤون الاجتماعية

- مرسوم مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27  
أبريل سنة 1971 يتضمن إنهاء مهام نائب مدير . 538

- قرار مؤرخ في 24 رمضان عام 1390 الموافق 23 نوفمبر  
سنة 1970 يتعلق بإعادة تقييم الرواتب والتعويضات المستحقة  
برسم التشريع الخاص بحوادث العمل . 538

- قرار مؤرخ في 15 ذي الحجة عام 1390 الموافق 11 فبراير  
سنة 1971 يتضمن توزيع عدد المستخدمين التابعين للمصالح  
الخارجية لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية بالنسبة للسنة  
المالية 1971 . 539

- قرار مؤرخ في 21 ذي الحجة عام 1390 الموافق 17 فبراير  
سنة 1971 يتضمن توزيع عدد المستخدمين التابعين لمراكز  
التكوين المهني للكبار ولمراكز الاختيار المهني والمقيدين في  
الميزانية برسم السنة المالية 1971 . 540

### وزارة المالية

- قرار مؤرخ في 27 ذي الحجة عام 1390 الموافق 23 فبراير  
سنة 1971 يتضمن تفويض الامضاء الى نائب مدير . 542

### وزارة الشبيبة والرياضة

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1390  
الموافق 17 فبراير سنة 1971 يتضمن تحديد كفاءات تنظيم  
مسابقة الشهادة العليا للكفاءة في التربية البدنية  
والرياضية . 542

- قرار مؤرخ في 27 محرم عام 1391 الموافق 24 مارس سنة  
1971 يتضمن قائمة المترشحين الناجحين في مسابقة توظيف  
الاعوان الاداريين المفتوحة بموجب القرار الوزاري المشترك  
المؤرخ في 1 رمضان عام 1390 الموافق 31 أكتوبر سنة  
1970 . 544

### اعلانات وبلاغات

- اعلان رقم 69 من وزير المالية مؤرخ في 21 محرم عام 1391  
الموافق 18 مارس سنة 1971 يتعلق بأجال المبالغ المستردة عن  
حاصل الصادرات . 544

- قرارات مؤرخة في 28 ذي الحجة عام 1390 و 13 محرم و 3  
و 10 و 12 و 17 و 18 صفر عام 1391 الموافق 24  
فبراير و 10 و 30 مارس و 6 و 8 و 13 و 14 أبريل سنة 1971 ،  
تتضمن حركة في سلك المتصرفين . 536

- قرار مؤرخ في 12 صفر عام 1391 الموافق 8 أبريل سنة  
1971 يتضمن تعيين رئيس مكتب . 536

- قرار مؤرخ في 13 محرم عام 1391 الموافق 10 مارس سنة  
1971 يتضمن تعديل قرار يتعلق بتعيين مترجم متمرن . 537

### وزارة العدل

- مرسوم مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27  
أبريل سنة 1971 يتضمن إنهاء مهام الكاتب العام لوزارة  
العدل . 537

- مرسوم مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 أبريل  
سنة 1971 يتضمن تعيين الكاتب العام لوزارة العدل . 537

- مراسيم مؤرخة في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27  
أبريل سنة 1971 تتضمن حركة في سلك القضاء . 537

### وزارة التعليم الابتدائي والثانوي

- مرسوم مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 أبريل  
سنة 1971 يتضمن إنهاء مهام مدير المركز الوطني لمكافحة  
الأمية . 537

- مرسوم مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 أبريل  
سنة 1971 يتضمن إنهاء مهام نائب مدير . 537

### وزارة الصحة العمومية

- مرسوم مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 أبريل  
سنة 1971 يتضمن إنهاء مهام مدير اصلاح الهياكل الصحية  
الاساسية . 537

- مرسوم مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 أبريل  
سنة 1971 يتضمن إنهاء انتداب لمهام نائب مدير . 538

### وزارة الصناعة والطاقة

- مرسوم مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 أبريل  
سنة 1971 يتضمن تعيين رئيس لجنة التوجيه والمراقبة  
للشركة الوطنية للمواد الدسمة . 538

- مقرر مؤرخ في 29 محرم عام 1391 الموافق 26 مارس سنة  
1971 يتضمن المصادقة على قائمة المستفيدين من رخص محلات

# مراسيم ، قرارات ، مقررات

**قرارات مؤرخة في 11 صفر عام 1391 الموافق 7 ابريل سنة 1971 تتضمن عزل موظفين**

بموجب قرار مؤرخ في 11 صفر عام 1391 الموافق 7 ابريل سنة 1971 يشطب على السيد فاتح شبيرون مفتش النقل البري المتمرن ، من قائمة مفتشي النقل البري ابتداء من 29 أكتوبر سنة 1970 ، وذلك بسبب التخلي عن منصبه .

بموجب قرار مؤرخ في 11 صفر عام 1391 الموافق 7 ابريل سنة 1971 يشطب على السيد محمد حمدين ، مفتش النقل البري المتمرن ، من قائمة مفتشي النقل البري ابتداء من 8 ديسمبر سنة 1970 ، وذلك بسبب التخلي عن منصبه .

بموجب قرار مؤرخ في 11 صفر عام 1391 الموافق 7 ابريل سنة 1971 يعزل السيد علي عباس ، العون الاداري من الدرجة الثالثة وذلك بسبب التخلي عن منصبه مع الاحتفاظ بحقوقه في المعاش .

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من 27 يناير سنة 1971 .

**مقرر مؤرخ في 10 صفر عام 1391 الموافق 6 ابريل سنة 1971 يتضمن الغاء تسجيل في مخطط النقل العمومي للمسافرين عبر الطرق**

بموجب مقرر مؤرخ في 10 صفر عام 1391 الموافق 6 ابريل سنة 1971 ، يلغى التسجيل رقم 121 من مخطط النقل العمومي للمسافرين عبر الطرق الخاص بناحية وهران ، والذي يحمل اسم مؤسسة محمد بورحلة التي يوجد مركزها الرئيسي بعين نويسي ( ولاية مستغانم ) .

## وزارة الشؤون الخارجية

**مرسومان مؤرخان في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 ابريل سنة 1971 يتضمنان انتهاء مهام سفيرين فوق العادة ومفوضين للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية**

بموجب مرسوم مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 ابريل سنة 1971 انتهى مهام السيد شعيب طالب بن ذياب ، بوصفه سفيرا فوق العادة ومفوضا للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ببيروت ( لبنان ) .

بموجب مرسوم مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 ابريل سنة 1971 انتهى مهام السيد بوفلجة عاندي بوصفه سفيرا فوق العادة ومفوضا للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية في باماكو ( مالي ) .

## وزارة الدولة المكلفة بالنقل

**مرسوم مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 ابريل سنة 1971 يتضمن انتهاء مهام نائب مدير**

بموجب مرسوم مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 ابريل سنة 1971 انتهى مهام السيد محمد بن عمور ، بوصفه نائب مدير الملاحة الجوية ، المدعو للقيام بمهام أخرى .

**مرسوم مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 ابريل سنة 1971 يتضمن تعيين المدير العام للمؤسسة الوطنية للاستغلال الخاص بالارصاد الجوية والطيران**

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

— بمقتضى الامر رقم 65 — 182 ورقم 70 — 53 المؤرخين في 11 ربيع الأول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الأولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

— وبمقتضى الامر رقم 68 — 643 المؤرخ في 6 رمضان عام 1388 الموافق 26 ديسمبر سنة 1968 والمتضمنين انشاء المؤسسة الوطنية للاستغلال الخاص بالارصاد الجوية والطيران ،

— وبناء على اقتراح وزير الدولة المكلف بالنقل ،

يرسم ما يلي :

**المادة الاولى :** يعين السيد محمد بن عمور ، مديرا عاما للمؤسسة الوطنية للاستغلال الخاص بالارصاد الجوية والطيران .

**المادة 2 :** يكلف وزير الدولة المكلف بالنقل بتنفيذ هذا المرسوم الذي يسرى مفعوله ابتداء من تاريخ توقيعه وينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 ابريل سنة 1971 .

هواري بومدين

## وزارة الداخلية

**قراران وزاريان مشتركان مؤرخان في 28 ذى الحجة عام 1390 و 18 صفر عام 1391 الموافق 24 فبراير و 14 ابريل سنة 1971 يتضمنان تعيين رئيسي مكتب**

- بموجب قرار وزاري مشترك مؤرخ في 28 ذى الحجة عام 1390 الموافق 24 فبراير سنة 1971 يعين السيد مسعود بومعزة ، المتصرف من الدرجة الثالثة ، رئيس مكتب المراقبات بمديرية الميزانية والمراقبة لوزارة المالية .

ولهذا الغرض ، يستفيد المعنى من زيادة استدلالية قدرها 50 نقطة غير خاضعة للاقتطاع من اجل المعاش ، تحسب على اساس الرقم الاستدلالي المطابق لدرجته في سلكه الاصل .

بموجب قرار وزاري مشترك مؤرخ في 18 صفر عام 1391 الموافق 14 ابريل سنة 1971 يعين السيد خالد حاشد ، المتصرف من الدرجة الاولى ، رئيس مكتب بالمديرية الفرعية للشؤون العامة والعمل الاجتماعي بمديرية الادارة العامة لوزارة المالية .

ولهذا الغرض ، يستفيد المعنى من زيادة استدلالية قدرها 50 نقطة غير خاضعة للاقتطاع من اجل المعاش ، تحسب على اساس الرقم الاستدلالي المطابق لدرجته في سلكه الاصل .

ويسرى مفعول هذان القراران ابتداء من تاريخ تنصيب المعنيين في مهامهما .

**قرارات مؤرخة في 28 ذى الحجة عام 1390 و 13 محرم و 3 و 10 و 12 و 17 و 18 صفر عام 1391 الموافق 24 فبراير و 10 و 30 مارس و 6 و 8 و 13 و 14 ابريل سنة 1971 ، تتضمن حركة في سلك المتصرفين**

بموجب قرار مؤرخ في 28 ذى الحجة عام 1390 الموافق 24 فبراير سنة 1971 يدرج ويرسم السيد مسعود بومعزة في سلك المتصرفين ، ويرتب لغاية 31 ديسمبر سنة 1968 في الدرجة الثالثة ، ( الرقم الاستدلالي 370 ) ويحتفظ عند هذا التاريخ بأقدمية سنة و 5 أشهر و 16 يوما .

بموجب قرار مؤرخ في 28 ذى الحجة عام 1390 الموافق 24 فبراير سنة 1971 يرتب السيد لونس ساعي ، في سلك المتصرفين ( الدرجة الثالثة ) عند تاريخ 31 ديسمبر سنة 1968 .

بموجب قرار مؤرخ في 13 محرم عام 1391 الموافق 10 مارس سنة 1971 يرتب السيد عبد النور فرحاني في سلك المتصرفين ( الدرجة التاسعة ) ويحتفظ عند تاريخ 31 ديسمبر سنة 1968 بأقدمية سنة و 21 يوما .

بموجب قرار مؤرخ في 13 محرم عام 1391 الموافق 10 مارس سنة 1971 يرتب السيد محمد أوغلي سي أحمد في سلك المتصرفين ( الدرجة الاولى ) ويحتفظ عند تاريخ 31 ديسمبر سنة 1968 بأقدمية سنة وثلاثة أشهر .

بموجب قرار مؤرخ في 3 صفر عام 1391 الموافق 30 مارس سنة 1971 يرتب السيد بوعلام أوالصديق في سلك المتصرفين ( الدرجة الثامنة ) ويحتفظ عند تاريخ 31 ديسمبر سنة 1968 بأقدمية سنة و 5 أشهر .

بموجب قرار مؤرخ في 10 صفر عام 1391 الموافق 6 ابريل سنة 1971 يدرج السيد حسين طيبي في سلك المتصرفين ابتداء من 5 يوليو سنة 1962 ، ويرسم ويرتب لغاية 31 ديسمبر سنة 1968 في الدرجة الخامسة ( الرقم الاستدلالي 420 ) ويحتفظ عند هذا التاريخ بأقدمية سنتين و 5 أشهر و 26 يوما .

بموجب قرار مؤرخ في 12 صفر عام 1391 الموافق 8 ابريل سنة 1971 يرتب السيد بوعلام عمرون في سلك المتصرفين ( الدرجة الرابعة ) ويحتفظ عند تاريخ 31 ديسمبر سنة 1968 بأقدمية 4 شهور .

بموجب قرار مؤرخ في 12 صفر عام 1391 الموافق 8 ابريل سنة 1971 ، يعين السيد فرحات طيبي ، متصرفا متمرنا ( الرقم الاستدلالي 295 ) السلم 13 بوزارة المالية .

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى في مهامه .

بموجب قرار مؤرخ في 12 صفر عام 1391 الموافق 8 ابريل سنة 1971 ، يشطب على اسم السيد محمد حساني ، المتصرف من الدرجة السابعة بوزارة المالية ، من سلك المتصرفين ابتداء من 24 نوفمبر سنة 1970 وهو تاريخ وفاته .

بموجب قرار مؤرخ في 17 صفر عام 1391 الموافق 13 ابريل سنة 1971 ، يلحق السيد عبد الكريم بودرغومة ، المتصرف من الدرجة الاولى ، لدى جهاز الحزب ابتداء من اول أكتوبر 1970 .

بموجب قرار مؤرخ في 18 صفر عام 1391 الموافق 14 ابريل سنة 1971 ، يعين السيد عبد العزيز باري متصرفا متمرنا ( الرقم الاستدلالي 295 ) السلم 13 بوزارة المالية .

**قرار مؤرخ في 12 صفر عام 1391 الموافق 8 ابريل سنة 1971 يتضمن تعيين رئيس مكتب**

بموجب قرار مؤرخ في 12 صفر عام 1391 الموافق 8 ابريل سنة 1971 ، يعين السيد احمد سعيداني ، المتصرف من الدرجة الاولى ، رئيس مكتب الدراسات والتحليل بالمديرية الفرعية للشؤون العامة التابعة للمديرية العامة للتنظيم والاصلاح الاداري والشؤون العامة بوزارة الداخلية .

ولهذا الغرض ، يستفيد المعنى من زيادة استدلالية قدرها 50 نقطة غير خاضعة للاقتطاع من اجل المعاش ، تحسب على اساس الرقم الاستدلالي المطابق لدرجته في سلكه الاصل .

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى في مهامه .

مراسيم مؤرخة في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 أبريل سنة 1971 تتضمن حركة في سلك القضاء

بموجب مرسوم مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 أبريل سنة 1971 ينقل بحكم القانون السيد محمد بودرياح ، القاضي بمحكمة آفلو بنفس الصفة الى محكمة الأبيض سيدي الشيخ .

بموجب مرسوم مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 أبريل سنة 1971 ينقل بحكم القانون السيد عبد الحميد ماضي باهي عمار ، القاضي بمحكمة عين الاربعاء بنفس الصفة الى محكمة بوقاعة .

بموجب مرسوم مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 أبريل سنة 1971 تنهى ابتداء من أول أبريل سنة 1971 مهام السيد الطاهر قاضي ، نائب رئيس محكمة برج بوعرييج وذلك بناء على طلبه .

بموجب مرسوم مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 أبريل سنة 1971 يعزل السيد الحسين باقة من مهامه كقاض بمحكمة قسنطينة دون إلغاء حقوقه في المعاش .

## وزارة التعليم الابتدائي والثانوي

مرسوم مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 أبريل سنة 1971 يتضمن انتهاء مهام مدير المركز الوطني لمكافحة الأمية

بموجب مرسوم مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 أبريل سنة 1971 تنهى مهام السيد أحمد العنابي بوصفه مديرا للمركز الوطني لمكافحة الأمية المدعو للقيام بمهام أخرى .

مرسوم مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 أبريل سنة 1971 يتضمن إنهاء مهام نائب مدير

بموجب مرسوم مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 أبريل سنة 1971 تنهى مهام السيد محمد أرزقي عبترون بوصفه نائب مدير .

## وزارة الصحة العمومية

مرسوم مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 أبريل سنة 1971 يتضمن إنهاء مهام مدير اصلاح الهياكل الصحية الأساسية

بموجب مرسوم مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 أبريل سنة 1971 تنهى مهام السيد عبد الغني الحصار ، كمدير اصلاح الهياكل الصحية الاساسية بوزارة الصحة العمومية .

قرار مؤرخ في 13 محرم عام 1391 الموافق 10 مارس سنة 1971 يتضمن تعديل قرار يتعلق بتعيين مترجم متمرن

بموجب قرار مؤرخ في 13 محرم عام 1391 الموافق 10 مارس سنة 1971 تعدل أحكام القرار المؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1390 الموافق 26 يونيو سنة 1970 كما يلي :

« يعين السيد بومدين بلخشير مترجما متمرنا ، الرقم الاستدلالي 295 ( السلم 13 ) . ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى في مهامه » .

## وزارة العدل

مرسوم مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 أبريل سنة 1971 يتضمن إنهاء مهام الكاتب العام لوزارة العدل

بموجب مرسوم مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 أبريل سنة 1971 تنهى مهام السيد أحمد الدراجي ككاتب عام لوزارة العدل المدعو للقيام بمهام أخرى .

مرسوم مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 أبريل سنة 1971 يتضمن تعيين الكاتب العام لوزارة العدل

ان رئيس الحكومة رئيس مجلس الوزراء ،

- بمقتضى الامرين رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين في 11 ربيع الأول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الأولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 64 - 334 المؤرخ في 27 رجب عام 1384 الموافق 2 ديسمبر سنة 1964 والمتضمن إلغاء الدواوين واحداث مناصب للكتاب العامين بالوزارات ،

- وبناء على اقتراح وزير العدل ، حامل الاختام ،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى : يعين السيد عبد الرحمن بعزیزی ، كاتباً عاماً لوزارة العدل .

المادة 2 : يكلف وزير العدل ، حامل الاختام بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 أبريل سنة 1971 .

هواري بومدين

المستفيدون	الدائرة	البلدية
السيدة فاطمة بوربيع	قسنطينة	قسنطينة
ادير أيت كاكى	مين مليلة	التلازمة
عدى مريم ارملة سعيد جملاط	قسنطينة	حامة بوزيان
موسى طلحة	قسنطينة	عين مخلوف
شعبان بورون	جيجل	جيملة

## وزارة العمل والشؤون الاجتماعية

مرسوم مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 أبريل سنة 1971 يتضمن إنهاء مهام نائب مدير

بموجب مرسوم مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 أبريل سنة 1971 تنهى مهام السيد أحمد رقيقة ، بوصفه نائب مدير التكوين المهني للكبار المدعو للقيام بمهام أخرى .

قرار مؤرخ في 24 رمضان عام 1390 الموافق 23 نوفمبر سنة 1970 يتعلق باعادة تقييم الرواتب والتعويضات المستحقة برسم التشريع الخاص بحوادث العمل

ان وزير العمل والشؤون الاجتماعية ،

– بمقتضى الامر رقم 66 – 83 المؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1386 الموافق 21 يونيو سنة 1966 المعدل والمتضمن تعويض حوادث العمل والامراض المهنية ولا سيما المادتان 51 و 56 منه ،

– وبمقتضى المرسوم رقم 67 – 43 المؤرخ في 28 ذى القعدة عام 1386 الموافق 9 مارس سنة 1967 والمتضمن تحديد شروط تطبيق الباب الثالث من الامر رقم 66 – 83 المؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1386 الموافق 21 يونيو سنة 1966 والمشار اليه أعلاه ،

– وبناء على اقتراح مدير الضمان الاجتماعى ،

يقرر ما يلى :

**المادة الاولى :** تحدد الاجرة السنوية الدنيا المنصوص عليها في المادة 51 من الامر رقم 66 – 83 المؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1386 الموافق 21 يونيو سنة 1966 والمشار اليه أعلاه به 4200 د.ج ابتداء من أول ابريل سنة 1970 وذلك ليتسنى تحديد الرواتب الممنوحة عن حوادث العمل التى تقع ابتداء من أول ابريل سنة 1970 والامراض المهنية التى تلاحظ ابتداء من نفس التاريخ .

مرسوم مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 أبريل سنة 1971 يتضمن إنهاء انتداب لمهام نائب مدير

بموجب مرسوم مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 أبريل سنة 1971 ينهى انتداب السيد أحمد تجينى مراد لمهام نائب مدير المستشفيات .

## وزارة الصناعة والطاقة

مرسوم مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 أبريل سنة 1971 يتضمن تعيين رئيس لجنة التوجيه والمراقبة للشركة الوطنية للمواد الدسمة

بموجب مرسوم مؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1391 الموافق 27 أبريل سنة 1971 يعين السيد سليمان ابن شهرى رئيسا للجنة التوجيه والمراقبة للشركة الوطنية للمواد الدسمة .

مقرر مؤرخ في 29 محرم عام 1391 الموافق 26 مارس سنة 1971 يتضمن المصادقة على قائمة المستفيدين من رخص محلات بيع التبغ المعدة من قبل لجنة اعادة الترتيب لدوائر ولاية قسنطينة

بموجب مقرر مؤرخ في 29 محرم عام 1391 الموافق 26 مارس سنة 1971 تمت المصادقة على قائمة المستفيدين من رخص محلات بيع التبغ المعدة في 24 مارس سنة 1971 من قبل لجنة اعادة الترتيب لدوائر ولاية قسنطينة تطبيقا للمرسوم رقم 67 – 169 المؤرخ في 18 جمادى الثانية عام 1387 الموافق 24 غشت سنة 1967 والمتضمن احداث رخص لمحلات بيع التبغ لفائدة افراد جيش التحرير الوطنى والمنظمة المدنية لجهة التحرير الوطنى .

قائمة المستفيدين من رخص محلات بيع التبغ

المستفيدون	الدائرة	البلدية
الصدى شطاط	قسنطينة	قسنطينة
منصور مربيح	»	»
محمد عبيد	»	»
علي بزيان	»	»
أحمد بوشينة	»	»
رابح فيلالى	»	»
عبود دردور	»	»
محمد بوقليعة	»	»
الصغير بلعماري	»	»
الارملة عائشة رخوم	»	»
السيدة ميمون ، المولودة فاطمة نويوة	»	»

تعيين الوظائف	أعوان الإدارة	مساعدون شعبة طبيين	التقنيون الرقميون	مفتشو السيارات من الصف الأول	الأعوان التقنيون للمواصلات	أعوان المكاتب	مفتشو السيارات من الصف الثاني	الضابطون على الآلة الكاتبة	أعوان المصالح
مجموع المستخدمين	121	8	6	10	10	37	16	37	40
مستخدمون غير قابلين للتحويل مفتشية فرعية	1	1	1	1	1	1	1	1	1
ولاية الجزائر	21	2	1	1	1	25	4	5	9
ولاية المدية	5	1	1	1	1	6	1	2	2
ولاية تيزي وزو	7	1	1	1	1	4	1	3	3
ولاية الاصنام	6	1	1	1	1	6	2	3	2
ولاية مستغانم	10	1	1	1	1	4	1	3	2
ولاية تيارت	3	1	1	1	1	1	1	1	1
ولاية وهران	15	1	1	1	1	6	3	7	6
ولاية تلمسان	2	1	1	1	1	1	1	1	1
ولاية سعيدة	2	1	1	1	2	1	1	1	1
ولاية السائرة	2	1	1	1	1	1	1	2	2
ولاية قسنطينة	16	2	1	1	1	11	2	3	3
ولاية الأوراس	5	1	1	1	4	1	1	2	1
ولاية سطيف	4	1	1	1	3	1	1	1	2
ولاية عنابة	11	1	1	1	6	1	1	3	2
ولاية الواحات	11	1	1	1	6	1	1	3	3

**المادة 2 :** ان المعدل الأدنى من الزيادة المنصوص عليها في المادة 56 من الامر رقم 66 - 83 المؤرخ في 2 ربيع الأول عام 1386 الموافق 21 يونيو سنة 1966 والمشار اليه أعلاه ، يحدد بـ 3160 ج د ج ابتداء من أول ابريل سنة 1970 .

**المادة 3 :** يحدد معامل التقييم بالنسبة للرواتب الممنوحة تعويضا عن حوادث العمل التي طرأت ، والامراض المهنية التي وقعت معابنتها خلال الفترة ما بين أول ابريل 1967 و 31 مارس سنة 1970 بـ 1,277 مع سريان المفعول ابتداء من أول ابريل سنة 1970 .

**المادة 4 :** يكلف مدير الضمان الاجتماعي بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 24 رمضان عام 1390 الموافق 23 نوفمبر سنة 1970 .

محمد سعيد معروزي

**قرار مؤرخ في 15 ذي الحجة عام 1390 الموافق 11 فبراير سنة 1971** يتضمن توزيع عدد المستخدمين التابعين للمصالح الخارجية لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية بالنسبة للسنة المالية 1971

ان وزير العمل والشؤون الاجتماعية ،

بمقتضى الامر رقم 70 - 93 المؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1390 الموافق 31 ديسمبر سنة 1970 والمتضمن قانون المالية لسنة 1971 ،

وبمقتضى المرسوم رقم 71 - 14 المؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1390 الموافق 6 يناير سنة 1971 والمتضمن توزيع الاعتمادات المفتوحة لوزير العمل والشؤون الاجتماعية برسم ميزانية التسيير بموجب الامر رقم 70 - 93 المؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1390 الموافق 31 ديسمبر سنة 1970 والمتضمن قانون المالية لسنة 1971 ،

وبناء على الاعتمادات المقيدة في الباب 31 - II من المادة الاولى ، الفقرة 1 و 2 من ميزانية وزارة العمل والشؤون الاجتماعية ( القسم 14 - المصالح الخارجية ) ،

يقرر ما يلي :

**المادة الاولى :** ان توزيع عدد المستخدمين التابعين للمصالح الخارجية لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية يحدد بالنسبة للسنة المالية 1971 طبقا للجدول المرفق بهذا القرار .

**المادة 2 :** يكلف مدير الادارة العامة والولاية والمفتش القسمي ومندوبو العمل والشؤون الاجتماعية للولايات ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 15 ذي الحجة عام 1390 الموافق 11 فبراير سنة 1971 .

محمد سعيد معروزي

قرار مؤرخ في 21 ذي الحجة عام 1390 الموافق 17 فبراير سنة 1971 يتضمن توزيع عدد المستخدمين التابعين لمراكز التكوين المهني للكبار ولمراكز الاختيار المهني والمقيدين في الميزانية برسم السنة المالية 1971

ان وزير العمل والشؤون الاجتماعية ،

- بمقتضى الامر رقم 70 - 93 المؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1390 الموافق 31 ديسمبر سنة 1970 والمتضمن قانون المالية لسنة 1971 ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 71 - 14 المؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1390 الموافق 6 يناير سنة 1971 والمتضمن توزيع الاعتمادات المفتوحة لوزير العمل والشؤون الاجتماعية برسم ميزانية التسيير بموجب الامر رقم 70 - 93 المؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1390 الموافق 31 ديسمبر سنة 1970 والمتضمن قانون المالية لسنة 1971 ،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 15 أكتوبر سنة 1952 والمتضمن القانون الاساسي لمستخدمي التكوين المهني للكبار والنصوص المتضمنة تعديله وتتميمه ،

- وبناء على الاعتمادات المقيدة في الباب 31 - 41 من المادة الاولى من ميزانية سنة 1971 والمفتوحة لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية ( القسم 14 ) ،

- وبناء على اقتراح مدير الادارة العامة ،

يقرر ما يلي :

**المادة الاولى :** ان عدد المستخدمين التابعين لمراكز التكوين المهني للكبار ولمراكز الاختيار المهني والمقيدين في الميزانية برسم السنة المالية 1971 ، يحدد طبقا للجدول الملحق بهذا القرار .

**المادة 2 :** يكلف مدير الادارة العامة لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية والولاة ومديرو العمل والشؤون الاجتماعية للولايات ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 21 ذي الحجة عام 1390 الموافق 17 فبراير سنة 1971 .

محمد سعيد معزوزي

### ج - الضمان الاجتماعي

توزيع مجموع المستخدمين	مجموع المستخدمين	مجموع المستخدمين
المفتشية الفرعية	1	1
ولاية الجزائر	1	1
ولاية المدية	1	1
ولاية تيزي وزو	1	1
ولاية الاصنام	1	1
ولاية مستغانم	1	1
ولاية تيارت	1	1
ولاية وهران	1	1
ولاية تلمسان	1	1
ولاية سعيدة	1	1
ولاية الساورة	1	1
ولاية قسنطينة	1	1
ولاية الاوراس	1	1
ولاية سطيف	1	1
ولاية عنابة	1	1
ولاية الواحات	1	1



## الجدول الملحق

1 - توزيع عدد المستخدمين التابعين لمراكز التكوين المهني للكبار والمقيدين في الميزانية برسم السنة المالية 1971 •

القسم 14 - الباب 31 - 41 المادة الاولى

## الولايات

الولايات															مجموع المستخدمين	تعيين الوظائف
الواحات	عنابة	سطيف	الاوراس	قسنطينة	الساورة	سعيدة	تلمسان	وهران	الاصنام	نيزي وزو	تيارت	مستغانم	المدية	الجزائر		
14	72	19	18	42	0	2	10	75	20	45	16	41	5	211	590	مهربون ذوو مؤهلات خاصة
0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	30	30	مهربون
0	1	0	0	0	0	0	0	1	1	1	0	1	0	2	7	مهربون متمرنون
2	5	2	2	6	0	0	1	6	3	7	1	5	1	18	59	عوان تقنيون
3	4	2	1	3	0	0	0	4	2	2	1	3	2	9	36	حاسبون أو مختاسبون
4	5	2	1	7	0	0	0	7	2	3	2	7	1	17	58	مساعدون
1	2	0	1	1	0	0	0	1	1	1	0	0	0	2	10	مستخدمو المكاتب
2	2	2	1	3	0	0	0	2	1	2	1	2	0	9	27	ساربون على الآلة الكاتبة
3	4	2	2	6	1	0	0	6	2	3	1	4	0	10	44	أو مختزلون
4	5	3	1	3	0	0	0	6	3	4	2	8	1	18	58	مساعدا اجتماعية
4	8	3	2	7	1	0	2	10	2	8	3	9	1	27	87	ومساعدات للمصالح
3	4	2	2	5	0	0	1	7	2	4	2	5	0	21	58	الاجتماعية
4	5	2	2	1	0	0	0	6	2	2	2	4	0	5	35	مرضون ومرضات
5	8	3	3	5	0	0	0	12	2	11	4	10	0	28	91	ممناء المخازن
2	3	2	1	3	0	0	0	2	2	2	1	3	0	9	30	سائقون أو عمال
2	2	1	1	3	0	0	0	1	2	1	1	3	0	4	21	ميكانيكيون
2	6	3	2	6	0	0	0	6	3	3	2	4	0	11	48	ميكانيكيون
0	2	1	1	2	0	0	0	1	1	2	1	3	0	6	20	مراس أو بوابون
2	3	2	1	3	0	0	0	6	2	2	1	3	0	7	32	مال الصيانة
0	2	2	1	3	0	0	0	2	1	1	1	2	0	4	19	مخاطب
0	3	2	1	2	0	0	0	2	2	2	1	3	0	8	26	مال يدويون
1	2	2	2	2	0	0	0	2	2	3	1	3	0	4	24	مساء طبخون

## وزارة المالية

قرار مؤرخ في 27 ذي الحجة عام 1390 الموافق 23 فبراير  
سنة 1971 يتضمن تفويض الامضاء الى نائب مدير

ان وزير المالية ،

- بمقتضى الامرين رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين في 11 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 70 - 110 المؤرخ في 20 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 23 يوليو سنة 1970 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم ،

- وبمقتضى المرسوم المؤرخ في ١٨ جمادى الثانية عام ١٣٨٦ الموافق ٤ أكتوبر سنة ١٩٦٦ والمتضمن تعيين السيد محفوظ بطاظة ، كـنائب مدير ،

یقرر ما یلی :

**المادة الاولى :** يفوض الى السيد محفوظ بطاطة ، نائب مدير ، الامضاء باسم وزير المالية ، على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته .

**المادة 2 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 27 ذي الحجة عام 1390 الموافق 23  
فبراير سنة 1971 •

## اسماعیل محروق

## وزارة الشبيبة والرياضة

**قرار وزاري مشترك مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1390 الموافق 17 فبراير سنة 1971 يتضمن تحديد كيفية تنظيم مسابقة الشهادة العليا للكفاءة في التربية البدنية والرياضية**

ان وزير الشبيبة والرياضة ،

وزیر الداخلية :

- بمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية .

2 - توزيع عدد المستخدمين التابعين لمركز الاختيار المهني والتعيين في الميزانية برسم السنة المالية 1971 ( القسم 14 - الباب 31 - 41 - المادة الاولى )

[illegible]

**المادة 7 :** يحتوى الاختبار الكتابي على انشاء في موضوع يتعلق بالثقافة العامة الرياضية ، يستخلص من برنامج محدد ، ومحدد كل ثلاث سنوات بموجب مقرر من وزير الشبيبة والرياضة .

مدة الاختبار : 4 ساعات المعامل : 4 .

**المادة 8 :** يحتوى اختبار التربية العملية على القاء درس فعلي في التربية البدنية يدور حول اختصاص يختاره المترشح شهرا قبل تاريخ المسابقة ، المعامل : 2 .

**المادة 9 :** يحتوى الاختبار الشفوي على أسئلة تلقى على المترشح في الاختصاص الذى اختاره ضمن القائمة المحددة في المادة 10 من هذا القرار . ويأتى هذا الاختبار في اعقاب اختبار التربية العملية .

المدة : 20 الى 30 دقيقة ، المعامل : 2 .

**المادة 10 :** تحتوى مسابقة الشهادة العليا للكفاءة في التربية البدنية والرياضية على الاختيارات التالية :

**الرياضة الجماعية :** كرة القدم ، كرة السلة ، الكرة الطائرة ، كرة اليد ، الكرة البيضوية .

**الرياضة الفردية :** العاب القوى ( السباق ، الرمي ، القفز ، السباحة ، كرة الطاولة ، الجباز ، رفع الاثقال ) .

**رياضة المكافحة :** المصارعة ، المصارعة ، المصارعة اليابانية ، الملاكمة .

**الرياضة الميكانيكية :** السيارات ، الدراجات ، الدراجات النارية .

**الرياضة البحرية :** التجديف ، المراكب الشراعية ، التزحلق على الماء .

**رياضة الهواء الطلق والتسلية .**

**التربية النفسية والتربية العامة .**

**العلوم المطبقة على التربية البدنية والرياضية .**

**الطب الرياضى .**

**التجهيز الرياضى .**

**الاتحادية الجزائرية للرياضة المدرسية والجامعية .**

**المادة 11 :** تنشر لجنة الامتحان عند انتهاء الاختبار الكتابي قائمة المترشحين المقبولين .

ولا يسمح بحضور الاختبارات العملية والشفاهية الا للمترشحين المقبولين .

**المادة 12 :** تتكون لجنة مسابقة الشهادة العليا للكفاءة في التربية البدنية والرياضية كما يلي :

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 ، والمتضمن تحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردى التى تهم وضعية الموظفين ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 372 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتضمن القانون الاساسي الخاص للاساتذة المساعدين في التربية البدنية والرياضية ،

- وبعد الاطلاع على القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 10 ربيع الاول عام 1389 الموافق 26 مايو سنة 1969 والمتضمن تحديد كفاءات تنظيم مسابقة الشهادة العليا للكفاءة في التربية البدنية والرياضية ،

يقران ما يلي :

**المادة الاولى :** تنظم تبعا لاحكام المحددة بموجب هذا القرار ، مسابقة قصد الحصول على الشهادة العليا للكفاءة في التربية البدنية والرياضية .

**المادة 2 :** يحدد تاريخ فتح وانهاء التسجيلات واجراء الاختبارات وتعيين مراكز الامتحان وكذا عدد المناصب المعروضة للمترشحين ، بموجب قرار وزاري مشترك من وزير الشبيبة والرياضة والوزير المكلف بالوظيفة العمومية .

**المادة 3 :** تفتح المسابقة للمترشحين المعلمين في التربية البدنية والرياضية المرسمين والمثبتين لثلاث سنوات من الخدمات الفعلية بهذه الصفة والمسجلين في قائمة التأهيل المعدة كل سنة من قبل وزير الشبيبة والرياضة .

**المادة 4 :** يجب أن تكتب طلبات المشاركة في المسابقة بخط يد المترشح وتبعث في ظرف مضمون الوصول أو توضع بوزارة الشبيبة والرياضة ( مديرية الادارة العامة - المديرية الفرعية للموظفين ، مدينة الجزائر ) مصحوبة بنسخة مصدقة من قرار التعيين ومحضر التنصيب في المهام التي تخول حق المشاركة في المسابقة .

ويجب أن تبين فيها اللغة واختيار المترشح لاحدى الشعب المنصوص عليها في المادة 6 أدناه .

**المادة 5 :** تضبط وتنشر قائمة المترشحين المقبولين للمشاركة في المسابقة كل سنة من قبل وزير الشبيبة والرياضة .

**المادة 6 :** تنظم المسابقة المنصوص عليها في المادة الاولى أعلاه ، باللغة الوطنية والفرنسية .

وتشمل :

أ - اختبارا كتابيا ،

ب - اختبارا في التربية العملية ،

قرار مؤرخ في 27 محرم عام 1391 الموافق 24 مارس سنة 1971 يتضمن قائمة المترشحين الناجحين في مسابقة توظيف الاعوان الاداريين المفتوحة بموجب القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 1 رمضان عام 1390 الموافق 31 أكتوبر سنة 1970

- بموجب قرار مؤرخ في 27 محرم عام 1391 الموافق 24 مارس سنة 1971، يصرح بنجاح المترشحين الآتية اسماؤهم في مسابقة توظيف الاعوان الاداريين المفتوحة بموجب القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 1 رمضان عام 1390 الموافق 31 أكتوبر سنة 1970 :

ابن غالم بوقادوم	صفصاف المولودة صليحة ساعي
عبد القادر دحمان	رشيد صويلح
بوعلام بغدادى	عمار حموني
محمد محمد يحيوى	عمار عامر يحي
محمد سعيد سحنوني	حمزة سنوسي
عيسى فرحات	بورحلة بوخاري
محمد رمضان	باية فول
عبد الرحمن لواعي	حمدي المولودة فاطمة صحرأوي
مصطفى بورايسى	عائشة فراوسن
الميد راشدي	عبد العالي زرداوي
ابراهيم بن سبع	الهاسمي عقال
صادق مصطفىاوي	سعيد عمي علي
محمد نجاري	أحمد حميس
عمار بوريق	حكيم ساسي رؤوف
ارزقي سواغ	ابراهيم حارشي

- مدير التربية البدنية والرياضية ، رئيسا ،
- مدير الادارة العامة او ممثله ،
- نائب مدير النشاطات الرياضية المدرسية والجامعية ،
- مدير مركز لتكوين اطارات التربية البدنية والرياضية يعينه وزير الشبيبة والرياضة ،
- استاذ شارك في تصحيح الاختبارات الكتابية واجراء الاختبارات التطبيقية والشفاهية .

المادة 13 : تضبط وتنشر قائمة المترشحين الناجحين من قبل وزير الشبيبة والرياضة .

المادة 14 : يلغى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 10 ربيع الاول عام 1389 الموافق 26 مايو سنة 1969 والمتضمن تحديد كفايات تنظيم مسابقة الشهادة العليا للكفاءة في التربية البدنية والرياضية .

المادة 15 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 21 ذي القعدة عام 1390 الموافق 17 فبراير سنة 1971 .

عن وزير الشبيبة والرياضة عن وزير الداخلية  
الكتاب العام وبتفويض منه  
على بوزيد المدير العام للوظيفة العمومية  
عبد الرحمن كيوان

## اعلانات وبلافات

ويجب الايقع هذا التاريخ بعدة سعين يوما من تاريخ ارسال البضائع ما عدا في حالة ترخيص مسبق من البنك المركزي الجزائري الذي يجب ان يبدى بقراره على اساس عقد تجارى ( اوكل مستند يقوم مقامه ) يحمل رأى المصالح التقنية لوزارة التجارة .

تلغى جميع الاحكام السابقة المخالفة لهذا الاعلان ولا سيما الاعلان رقم 65 المؤرخ في 12 غشت سنة 1970 .

اعلان رقم 69 من وزير المالية مؤرخ في 21 محرم عام 1391 الموافق 18 مارس سنة 1971 يتعلق بأجال المبالغ المستردة عن حاصل الصادرات

ان كل تصدير للبضائع التي هي موضوع تنظيم خاص ما عدا الوقود السائل ، يجب ان يترتب عليه ، وفقا لهذا الاعلان ، استرداد فوري لمبالغ حاصل التصدير بعد التاريخ الذى يجب ان يتم فيه الاداء والذي هو تاريخ الاستحقاق المنصوص عليه في العقد التجارى .